

هل كتابة أوراق وتعليقها على باب المسجد يعتبر من تعريف اللقطة؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يوجد على بعض ابواب المساجد اوراق يكتب فيها من وجد كذا وكذا فليسلمها الى كذا وكذا. فهل يعتبر هذا من تعريف اللقطة ام لا هذا من تعريف اللقطة لكن ان كان داخل المسجد فهو حرام - [00:00:00](#)

لا يجوز انشاد الضالة بالمسجد ولا الاعلان عنها داخل المسجد اما ان كان خارج المسجد من الخارج على الجدار الخارجي او على الباب الخارجي مما يلي الشارع فلا بأس بذلك. ولكن كونه يبتعد عن هذا احسن. لان الناس يتساهلون في هذا - [00:00:24](#)

وكون ما يجعل الاعلانات على المسجد افضل وابعد عن تساهل الناس في ذلك. نعم - [00:00:46](#)